

الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية

الآليات

الآلية (1.0)

تكامل متطلبات السلامة والصحة المهنية في إمارة أبوظبي

الإصدار (3.1)

مارس 2017

ABU DHABI PUBLIC
HEALTH CENTRE

مركز أبوظبي
للصحة العامة



Important Note:

(Document Republished for Continued Implementation
under Abu Dhabi Public Health Center)

(إعادة نشر الوثيقة لاستمرار التطبيق بإشراف مركز أبوظبي للصحة العامة)



ADPHC_AE



ADPHCAE



ADPHC.AE



ADPHC-AE

WWW.ADPHC.GOV.AE



+971 56 231 2171

جدول المحتويات

3	1- مقدمة
4	2- المتطلبات
7	1-2 دور السلطة المختصة (مركز أبوظبي للصحة والسلامة المهنية)
7	2-2 دور السلطات المختصة الأخرى
7	3-2 دور السلطات المنظمة للقطاعات
8	3- سجل تعديل الوثيقة

1 - مقدمة

تم تصميم هذه الآلية من أجل تحديد الإجراءات التي يجب استخدامها من قبل مركز أبوظبي للصحة والسلامة المهنية، والسلطات المختصة، والسلطات المنظمة للقطاعات، والكيانات، بهدف إدارة عملية توحيد متطلبات السلامة والصحة المهنية على مستوى إمارة أبوظبي.

تم تصميم هذه الآلية بهدف ضمان التطبيق النزيه والشفاف والمتسق لمتطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية.

وتعتبر عملية تكامل متطلبات السلامة والصحة المهنية الصادرة عن السلطات الاتحادية والمحلية المختصة عملية مهمة للرفي بتشريعات السلامة والصحة المهنية وجعلها أكثر انسجاماً.


من تعقيدات التشريعات الحالية للسلامة والصحة المهنية ما يلي:

- عدم وجود مصدر واحد للرجوع إليه بشأن المتطلبات النافذة.
 - احتمال تعارض المتطلبات بوجود أكثر من سلطة تقوم بوضع وتطبيق وإنفاذ المتطلبات.
 - الارتباك المحتمل في القطاعين العام والخاص بشأن المتطلبات الواجب إتباعها.
- لذا فإن تطوير أنظمة متكاملة سيوفر الفوائد التالية:
- تبسيط وتنسيق المتطلبات.
 - الشفافية والوضوح في وضع المتطلبات للقطاعين الحكومي والخاص.
 - توفير متطلبات ثابتة ومتسقة للسلامة والصحة المهنية مما سيمنح الثقة للمستثمرين وأعمال القطاع الخاص.
 - تعريف واضح لواجبات جميع الفئات المعنية في مجال السلامة والصحة المهنية.
 - قيادة عملية تحسين الأداء في مجال السلامة والصحة المهنية.
 - خلق أفضلية تنافسية لإمارة أبوظبي.

2- المتطلبات


- (أ) على مركز أبوظبي للصحة والسلامة المهنية أن يقود وينسق طريقة تشاركية لإعداد متطلبات وتشريعات السلامة والصحة المهنية في الإمارة- الشكل (1).
- (ب) يتم دمج المتطلبات الأساسية لنظام إدارة السلامة والصحة المهنية ضمن وثيقة "العناصر الأساسية للنظام الإداري" المدرجة ضمن الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية.
- (ج) يتم تحديد المتطلبات الفنية التفصيلية بشكل "متطلبات إلزامية" للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية في كل موضوع على حدة.
- (د) "المتطلبات الإلزامية" للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية عبارة عن وثائق معتمدة تصدر من قبل مركز أبوظبي للسلامة والصحة المهنية، ويتم إعدادها بالتنسيق مع السلطات المختصة/السلطات المنظمة للقطاعات، لتحديد المتطلبات الإلزامية والمعلومات الأخرى المتعلقة بالممارسات وإجراءات العمل التي يجب إتباعها في مجال معين.
- (هـ) "المتطلبات الإلزامية" للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية تكون بواحد من الأشكال التالية:

- (1) أدلة الممارسة.
- (2) المعايير والقيم الإرشادية.
- (3) الآليات.



الشكل (1) عملية دمج وتكامل متطلبات السلامة والصحة المهنية

(و) يقوم مركز أبوظبي للصحة والسلامة المهنية بإدارة عملية التطوير والتشاور والإصدار لجميع "المتطلبات الإلزامية" للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية تبعاً للعملية الموضحة في الشكل (2).



الشكل (2) عملية إعداد وثائق المتطلبات الإلزامية للإطار العام للنظام

- (ز) تتضمن "المتطلبات الإلزامية" للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية على المتطلبات الإلزامية والمعلومات الأخرى المتعلقة بالممارسات وإجراءات العمل الواجب إتباعها في مجال / موضوع معين.
- (ح) يمكن أن يتم إعداد أدلة فنية إرشادية لدعم تطبيق "المتطلبات الإلزامية" للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية في موضوع معين.
- (ط) تتضمن الأدلة الفنية الإرشادية على معلومات غير إلزامية وإرشادات عن كيفية تطبيق "المتطلبات الإلزامية" للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية أو غير ذلك من متطلبات الإطار العام للنظام.

2-1 دور السلطة المختصة (مركز أبوظبي للصحة والسلامة المهنية)

- (أ) يقوم مركز أبوظبي للصحة والسلامة المهنية بقيادة وتنسيق العملية التشاورية الخاصة بتطوير المتطلبات المتكاملة للصحة والسلامة المهنية في الإمارة مع كافة الجهات ذات العلاقة، وذلك عن طريق إدارة إجراءات:
- (1) إعداد "المتطلبات الإلزامية" والأدلة الفنية الإرشادية للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية.
- (2) اعتماد "المتطلبات الإلزامية" والأدلة الفنية الإرشادية للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية.
- (3) إصدار وتوزيع "المتطلبات الإلزامية" والأدلة الفنية الإرشادية للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية.

2-2 دور السلطات المختصة الأخرى

- (أ) المشاركة والمساهمة في إعداد ومراجعة "المتطلبات الإلزامية" والأدلة الفنية الإرشادية للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية.
- (ب) تعزيز وتطبيق وإنفاذ "المتطلبات الإلزامية" والأدلة الفنية الإرشادية للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية.
- (ج) تفويض عمليات السلامة والصحة المهنية المناسبة للسلطات المنظمة للقطاعات المدرجة ضمن الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية.

2-3 دور السلطات المنظمة للقطاعات

- (أ) المشاركة والمساهمة في إعداد ومراجعة "المتطلبات الإلزامية" والأدلة الفنية الإرشادية للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية.
- (ب) تعزيز وتطبيق وإنفاذ "المتطلبات الإلزامية" والأدلة الفنية الإرشادية للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية.
- (ج) تطبيق عمليات السلامة والصحة المهنية في القطاع المعني بها بحسب التفويض الممنوح لها من قبل مركز أبوظبي للصحة والسلامة المهنية والسلطات الاتحادية والمحلية المختصة.

3- سجل تعديل الوثيقة

رقم الإصدار	تاريخ المراجعة	وصف التعديلات	الصفحات المعنية
2.0	فبراير 2012	الإصدار الأول	كافة الصفحات
3.0	1 يوليو 2016	لم تصدر الوثيقة باللغة العربية (فقط باللغة الإنجليزية)	لا ينطبق
3.1	19 مارس 2017	تغيير الشعار	كافة الصفحات
		تغيير المسمى من مركز أبوظبي للبيئة والصحة والسلامة إلى مركز أبوظبي للصحة والسلامة المهنية	في كل الوثيقة
		تغيير المسمى من الإطار التشريعي لنظام إدارة البيئة والصحة والسلامة وإمارة أبوظبي إلى الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للصحة والسلامة المهنية	في كل الوثيقة
		تغيير مسمى البيئة والصحة والسلامة إلى السلامة والصحة المهنية	في كل الوثيقة
		إلغاء البند القديم رقم (2)(ز)	6
		إلغاء القسم القديم رقم (1-2)	لا ينطبق
		تغيير رقم القسم (2-2) إلى (1-2) وتعديله لتوضيح المتطلبات بشكل أكبر	7
		تغيير رقم القسم (3-2) إلى (2-2) وتعديله لتوضيح المتطلبات بشكل أكبر	7
		تغيير رقم القسم (4-2) إلى (3-2) وتعديله لتوضيح المتطلبات بشكل أكبر	7
		إلغاء البند القديم رقم (3-2)(د)	7
		إلغاء البند القديم رقم (4-2)(د)	7
		إلغاء القسم القديم رقم (5-2)	لا ينطبق
		تعديل الأشكال أرقام (1-2) و (2-2).	6-5
		تعديلات لغوية وتحريرية لتوضيح المتطلبات دون تغييرها	في كل الوثيقة

© مركز أبوظبي للصحة والسلامة المهنية 2017

هذه الوثيقة مملوكة لمركز أبوظبي للصحة والسلامة المهنية، ولا يجوز استخدامها لغير الأغراض المخصصة لها. ويحظر استخدام أو إعادة إنتاج هذه الوثيقة بدون إذن.